

هل نقبل قول أبي حنيفة في عدم وجوب الطمأنينة في الصلاة وجواز نكاح المرأة نفسها ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم ولا نقبل كذلك قول الامام ابي حنيفة رحمه الله بعدم وجوب في الصلاة هو يقول كذا. مذهب الحنفية ان الطمأنينة ليست ركنا في الصلاة ولا واجبا. هل نقبل قولهم؟ الجواب - [00:00:00](#) لما؟ لانه على خلاف الدليل. كما في الصحيحين من حديث ابي هريرة اذا قمت الى الصلاة اسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر ثم اركع ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن. راکعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما. ثم اسجد - [00:00:30](#) فان ساجدا الى اخر الحديث المعروف لديكم. فهو نص صحيح في وجوب الطمأنينة. فنحن نعتزم للامام ابي حنيفة وهو امام من الائمة نحبه ونجله وتعظمه قلوبنا ولكن تعظيمنا وحبنا لا يجعلنا نقدم قوله في هذه الجزئية على قول رسول الله صلى الله -

[00:00:50](#)

الله عليه وسلم بل ونعتذر له ايضا في تجويزه للمرأة ان تنكح نفسها بغير اذن وليها. لا نقبل قول الامام ابا ابي حنيفة في هذا فان قلت ولماذا؟ نقول لثبوته لمخالفته للحديث الصحيحة. ففي السنن من حديث - [00:01:10](#) ابي بردة بن ابي موسى عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نكاح الا بولي. وفي سنن ابي داود وصححه ابن حبان من حديث عائشة رضي الله عنها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم اي ما امرأة نكحت نفسها بغير اذن وليها فنكاحها؟ باطل -

[00:01:32](#)

- [00:01:53](#)